

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٤٨٤ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٦/٨/١٨ بإنشاء مأموريات لمكاتب الشهر العقاري وتعيين مقر كل منها ودائرة اختصاصه ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٣١ بإنشاء مكاتب وفروع للتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٣٩٤ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء مأمورية للشهر العقاري والتوثيق بمدينة نصر ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء فرع توثيق أول مدينة نصر ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١١٧٦٦ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل اختصاص مأمورية الشهر العقاري بمدينة نصر وفرع توثيق أول مدينة نصر ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٧٤ لسنة ٢٠١١ المتضمن إدخال أقسام شرطة القاهرة الجديدة (أول وثان وثالث) بحسب حدودها الإدارية إلى مأمورية شهر مدينة نصر وفروع توثيق مدينة نصر :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٢/٩/١٨ :

قرار :

(المادة الأولى)

تنشأ مأمورية للشهر العقاري والتوثيق بالقاهرة الجديدة باسم (مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بالقاهرة الجديدة) تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ، ويكون مقرها بنادىقطامية الرياضى بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة ، ويشمل اختصاصها المكونات الإدارية لأقسام شرطة القاهرة الجديدة الثلاثة (أول ، ثان ، ثالث) .

(المادة الثانية)

يعدل اختصاص كل من مأمورية الشهر العقاري بمدينة نصر وفرع توثيق مدينة نصر أول بإخراج أقسام شرطة القاهرة الجديدة الثلاثة (أول ، ثان ، ثالث) بمكوناتها الإدارية منها .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٢/١٢/١

صدر في ٢٠١٢/٩/٢٥

وزير العدل

المستشار / احمد مكي